

4 - مُسْنَدُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى الْمَوْصِلِيُّ .

1/629 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قَدَامَةَ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «لِيَجْعَلَ أَحَدَكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ ثُمَّ يُصَلِّيَ». [م (الحديث: 1112)، ق (الحديث: 940)، حم (الحديث: 162/1)]

2/630 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي وَالِدَوَابَّ تَمُرُ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا يَمُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ». [حم (الحديث: 181/1)]

3/631 - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سُكَيْنِ بْنِ سُخَيْتٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ. عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» قَالَ الْفَضْلُ: كَانَ سُلَيْمَانَ هَذَا كُوفِيًّا ثِقَةً.

4/632 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعْرَةَ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مَوْلَى لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، أَوْ عَنْ ابْنِ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ، وَلُحُومِهَا، وَلَا يُصَلِّي فِي أُعْطَانِهَا، وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْعَنْمِ وَالْبَاهِنَاءِ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِهَا.

5/633 - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي النَّصْرِ، أَنَّ عِثْمَانَ بْنَ عَفَانَ دَعَا بَمَاءٍ لِلْوُضُوءِ، وَعِنْدَهُ الرَّبِيعُ، وَطَلْحَةُ، وَعَلِيٌّ، وَسَعْدٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ، وَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَفْرَعَّ عَلَى يَمِينِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَعَسَلَ شِمَالَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَرَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ عَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ عَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِينَ حَضَرُوا: أَنْشِدُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ كَمَا تَوَضَّأْتُ الْآنَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَذَلِكَ لِشَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْ وَضُوءِ قَوْمٍ.

6/634 - حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ ابْنُ دَاوُدَ أَرَاهُ قَالَ مَوْلَى لَنَا - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَى ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَكْفِينِي هَؤُلَاءِ؟» فَكَفَيْتُهُمْ. فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَعْمَانَ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقُتِلَ. ثُمَّ مَكَتَ الْآخِرَانِ عِنْدِي، ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَعْمَانَ وَخَرَجَ الْآخِرُ عِنْدِي، فَمَرِضٌ، فَمَاتَ عَلِيُّ فِرَاشِهِ. قَالَ طَلْحَةُ: فَأَرَيْتُهُمْ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ الَّذِي مَاتَ عَلِيُّ فِرَاشِهِ كَانَ أَوْلَهُمْ دُخُولًا الْجَنَّةَ، وَآخِرَهُمْ دُخُولًا الَّذِي قُتِلَ أَوْلَهُمْ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ هَذَا؟ إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكَذَا وَكَذَا تَسْبِيحَةً» قَالَ ابْنُ دَاوُدَ: هَذَا مَعْنَاهُ. [حم (الحديث: 163/1)].

7/635 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَنَحْنُ حُرْمٌ، فَأَهْدَيْ لَهٗ طَيْرٌ، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ فَأَكَلَ بَعْضُنَا، وَبَعْضُنَا تَوَرَّعَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ وَفَقَّ مَنْ أَكَلَ، وَقَالَ: «أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [حم (الحديث: 161/1، 162)].

8/636 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أَنَسِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، مَا نَدْرِي هَذَا الْيَمَانِي أَعَلِمَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ. أَمْ هُوَ يَقُولُ عَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا نَشْكُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ، وَعَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمَ. إِنَّا كُنَّا أَقْوَامًا أَغْنِيَاءَ لَنَا بِيُوتَاتٍ وَأَهْلُونَ، وَكُنَّا نَأْتِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ طَرْفِي النَّهَارِ، ثُمَّ نَرْجِعُ، وَكَانَ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ، وَلَا أَهْلًا إِنَّمَا كَانَتْ يَدُهُ مَعَ يَدِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ مَا دَارَ، فَمَا نَشْكُ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمَ، وَسَمِعَ مَا لَمْ نَسْمَعْ، وَلَمْ نَجِدْ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ يَقُولُ عَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ - يَعْنِي: أَبَا هُرَيْرَةَ. [ت (الحديث: 3837)].

9/637 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا الْخَضِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحِرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَكَ هَذَا الْيَمَانِي، أَوْ قَالَ الْخَضِرُ: الْيَمَانِي، هُوَ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ - يَعْنِي: أَبَا هُرَيْرَةَ - نَسْمَعُ مِنْهُ أَشْيَاءَ لَا نَسْمَعُهَا مِنْكُمْ؟ فَقَالَ: أَمَا أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ، فَلَا أَشْكُ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ بِيُوتٍ وَكُنَّا إِنَّمَا نَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غُدْوَةَ وَعَشِيَّةً، وَكَانَ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ، إِنَّمَا هُوَ عَلِيُّ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا أَشْكُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مَا لَمْ نَسْمَعْ. وَهَلْ تَجِدُ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ يَقُولُ عَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ؟. [راجع (الحديث: 636)].

10/638 - حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِمَارَةَ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ تَعَجَّلَ صَدَقَةَ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَتَيْنِ.

11/639 - حدثنا إبراهيم بن الحجاج النيلي حدثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه قال: مررت مع رسول الله ﷺ على قوم في رؤوس النخل فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» قالوا: يلقحونه، فيجعلون الذكر في الأنثى فيتلقح. قال: «ما أظن ذلك يغني شيئاً» فأخذوا بذلك، فتركوه. فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال: «إن كان ينفعهم فليصنعوه، فإني إنما ظننت ظناً، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا أخبرتكم عن الله بشيء فخذوه، فإني لئن أكذبت على الله شيئاً». [م (الحديث: 6079)، ق (الحديث: 2470)، حم (الحديث: 162/1)].

12/640 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا مجالد، عن الشعبي، عن جابر، قال: سمعت عمر يقول لطلحة بن عبيد الله: ما لي أراك شعنت وأغبرزت منذ توفي رسول الله ﷺ لعل أن ما بك إمارة ابن عمك؟ قال: فقال: معاذ الله، إني سمعته يقول: «إني لأعلم كلمة لا يقولها رجل يخضره الموت إلا وجد روحه لها روحاً حتى تخرج من جسده، وكانت له نوراً يوم القيامة». فلم أسأل رسول الله ﷺ عنها، ولم يخبرني بها، فذاك الذي دخلني. قال عمر: فأنا أعلمها. قال: فله الحمد، فما هي؟ قال: الكلمة التي قالها لعمه. قال: صدقت. [حم (الحديث: 28/1، 161)].

13/641 - حدثنا موسى بن حيان البصري، حدثنا أبو زيد الحرشي، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، قال: سمعت الشعبي، عن رجل، عن سعدى امرأة طلحة بن عبيد الله، عن طلحة، أنه قال: سمعت من رسول الله ﷺ كلمة لم أسأله عنها حتى مات، أو قبض. قال: «إني لأعلم كلمة لا يقولها رجل عند موته إلا كانت له نوراً في صحيفته، وإن روحه وجسده ليجدان لها راحة عند الموت» فقال عمر: إني لأعلمها، هي الكلمة التي أراد عليها عمه، لا أراها إلا إياها.

14/642 - حدثنا هارون بن إسحاق، حدثني محمد بن عبد الوهاب القنَاد عن مسعر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سعدى المريية قالت: مر عمر بطلحة بعد وفاة رسول الله ﷺ فقال: ما لي أراك مكتئباً؟ أيسوؤك إمرة ابن عمك؟ قال: لا، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم كلمة لا يقولها عند موته إلا كانت نوراً لصحيفته، وإن جسده وروحه ليجدان لها راحة عند الموت» فقال: أنا أعلمها، هي التي أراد عليها عمه، ولو علم أن شيئاً أنجى له منها لأمره.

15/643 - حدثنا عبد الأعلى، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سالم المكي: أن أعرابياً قال: قدمت المدينة بحلوية لي، فنزلت على طلحة بن عبيد الله فقلت: إنه لا علم لي بأهل السوق، فلو بغت لي. فقال: إن النبي ﷺ نهى أن يبيع حاضر لباد، ولكن اذهب إلى السوق فانظر من يبايعك فساورني حتى أمرك أو أنهاك. [خ (الحديث: 2140)، م (الحديث: 3444) و(الحديث: 3803)، د

(الحديث: 2080) و(الحديث: 3438)، ت (الحديث: 1134) و(الحديث: 1190)، ق (الحديث: 2172).-

16/644 - حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ وَأَنَا فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ فِي زَمَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفَ، وَفِي يَدِهِ عَصَاهُ وَصَحِيفَةٌ يَحْمِلُهَا فِي يَدِهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، تَرَى هَذَا الْكِتَابَ نَافِعِي عِنْدَ صَاحِبِكُمْ هَذَا؟ قُلْتُ: وَمَا هَذَا الْكِتَابُ؟ قَالَ: كِتَابٌ كَتَبَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: وَكَيْفَ كَتَبَهُ لَكُمْ؟ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ مَعَ أَبِي، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ فِي إِبِلٍ جَلَبْنَاهَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِتَبِيعِهَا - قَالَ: وَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ صَدِيقًا لِأَبِي - فَتَزَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبِي: أَبَا مُحَمَّدٍ، أَخْرُجْ مَعَنَا، فَبِعْ لَنَا ظَهْرَنَا، فَإِنَّهُ لَا عِلْمَ لَنَا بِهِذِهِ السُّوقِ. قَالَ: أَمَا أَنْ أُبِيعَ لَكَ فَلَاحًا. إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبِيعَ حَاضِرٌ لِإِبَادٍ، وَلَكِنْ سَاحِرٌ مَعَكُمْ إِلَى السُّوقِ، فَإِذَا رَضِيتَ لَكُمْ رَجُلًا مِمَّنْ يُبَاعِعُكُمْ، أَمَرْتُكُمْ بِتَبِيعِهِ. قَالَ: فَخَرَجْنَا وَخَرَجَ مَعَنَا، فَجَلَسَ فِي نَاحِيَةِ مِنَ السُّوقِ وَسَاوَمْنَا الرِّجَالَ بِظَهْرِنَا حَتَّى إِذَا أَعْطَانَا رَجُلٌ مَا يُرْضِينَا أَتَيْنَاهُ فَاسْتَأْمَرْنَا فِي بَيْعِهِ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَبَاعِعُوهُ، فَقَدْ رَضِيتَ لَكُمْ وَفَاءَهُ وَمَلَأَهُ. قَالَ: فَبَاعِعْنَاهُ، وَأَخَذْنَا الَّذِي لَنَا. فَقَالَ لَهُ أَبِي: خُذْ لَنَا كِتَابًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا. قَالَ: ذَلِكَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. فَقُلْنَا: وَإِنْ كَانَ. قَالَ: فَمَشَى بِنَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَيْنِ يُحِبَّانِ أَنْ تَكْتُبَ لَهُمَا أَنْ لَا يُتَعَدَّى عَلَيْهِمَا فِي صَدَقَاتِهِمَا. قَالَ: «ذَلِكَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمَا يُحِبَّانِ أَنْ يَكُونََ عِنْدَهُمَا مِنْكَ كِتَابٌ. قَالَ: فَكَتَبَ لَهُمَا هَذَا الْكِتَابَ، فَتَرَاهُ نَافِعِي عِنْدَ صَاحِبِكُمْ هَذَا، فَقَدْ وَاللَّهِ تُعَدِّي عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قَالَ: قُلْتُ: لَا أَظُنُّ وَاللَّهِ. [حم (الحديث: 163/1، 164)].-

17/645 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ يَقُولُ: كَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مِنْ صَالِحِي قُرَيْشٍ، وَنِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ». [ت (الحديث: 3844)، حم (الحديث: 161/1)].-

18/646 - حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ مِنْ صَالِحِي قُرَيْشٍ، وَنِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ».

19/647 - حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ مِنْ صَالِحِي قُرَيْشٍ، وَنِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ».

20/648 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ - يَعْنِي:

ابن عمرو - عن أبي سلمة، عن طلحة بن عبيد الله، أن رجُلين من بلي أسلما، فقتل أحدهما في سبيل الله، وأخر الآخر بعد المقتول سنة ثم مات. قال طلحة: رأيت الجنة في المنام، فرأيت الآخر من الرجلين أدخل الجنة قبل الأول، فأصبحت فحدثت الناس بذلك، فبلغت النبي ﷺ فقال: «أليس قد صام بعده رمضان، وصلى بعده سنة آلاف ركعة، وكذا وكذا ركعة؟». [ق (الحديث: 3925)، حم (الحديث: 162/1، 163)].

21/649 - حدثنا عبد الأعلى، ومحمد بن أبي بكر المقدمي قالا: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي، حدثنا أبو عثمان، قال: لم يبق مع رسول الله ﷺ في تلك الأيام التي كان يُقاتل بها رسول الله ﷺ غير طلحة وسعد، عن حديثهما. [خ (الحديث: 3722) و(الحديث: 3723) و(الحديث: 4060) و(الحديث: 4061)، م (الحديث: 6192)].

22/650 - وحدثنا عدة عن معتمر بإسناده نحوه.

23/651 - حدثنا أبو كريب، حدثنا يونس بن بكير، عن طلحة بن يحيى، عن يحيى وعيسى ابني طلحة، عن أبيهما، قال: مر على رسول الله ﷺ ببغير قد وسم في وجهه، فقال: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْبَعِيرِ عَزَلُوا النَّارَ عَنْ هَذِهِ الدَّابَّةِ؟» قال: فقلت لأسمن في أبعد مكان من وجهها. قال: فوسمت في عجب الذنب.

24/652 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر العبدى، حدثنا مجمع بن يحيى، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، قال: يا رسول الله، قد علمنا كيف السلام عليك، فكيف الصلاة؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد». [حم (الحديث: 162/1)].

25/653 - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا مجمع بن يحيى الأنصاري، حدثنا عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، قال: قلت يا رسول الله، كيف الصلاة عليك؟ فقال: «قل: اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد».

26/654 - حدثنا أبو موسى هارون بن عبد الله البزاز، وغيره، عن محمد بن بشر، بإسناده نحوه.

27/655 - حدثنا أبو خيثمة، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا أبو زبيد عبثر بن القاسم، حدثنا مطرف، عن عامر، عن يحيى بن طلحة، قال: رأى عمر طلحة بن عبيد الله حزيناً، فقال: ما لك؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم كلمات لا يقولهن عبد عند الموت إلا نفس عنه وأشرق لونه،

وَرَأَى مَا يَسْرُهُ». فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلَّا الْفُدْرَةَ عَلَيْنَا. فَقَالَ: عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا هِيَ. قَالَ طَلْحَةُ: مَا هِيَ؟ قَالَ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَفْضَلُ مِنْ كَلِمَةٍ دَعَا إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ؟ قَالَ طَلْحَةُ: هِيَ وَاللَّهِ هِيَ، قَالَ عُمَرُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. [حم (الحديث: 161/1)].

28/656 - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، حَدَّثَنَا شَيْخُ لَنَا، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مُجَلٍّ أَصَابَ صَيْدًا أَيَأْكُلُهُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». [راجع (الحديث: 635) و(الحديث: 658)].

29/657 - حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، حَدَّثَنَا شَيْخُ لَنَا، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مُجَلٍّ أَصَابَ صَيْدًا أَيَأْكُلُهُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». [راجع (الحديث: 635) و(الحديث: 658)].

30/658 - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ، قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ، وَأَتَيْنَا بِصَيْدٍ فَأَكَلْنَا بَعْضُنَا، وَتَرَكَ بَعْضٌ، فَقَامَ مِنْ نَوْمَتِهِ، وَكَانَ نَائِمًا، فَأَخْبَرَنَا فَقَالَ: أَحْسَنَ مَنْ أَكَلَ قَدْ أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

31/659 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ خَصِيفَةَ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ مَنْ حَدَّثَهُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ.

32/660 - حَدَّثَنَا سُؤْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانَ بْنُ عِيْنَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ خَصِيفَةَ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ مُعَاذٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ. [حم (الحديث: 449/3)].

33/661 - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سَلِيمَانَ بْنُ سَفْيَانَ، الْمَدَنِيَّ، حَدَّثَنَا بِلَالُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ». [ت (الحديث: 3451)، حم (الحديث: 162/1)].

34/662 - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَالِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانَ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْهِلَالِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ».

35/663 - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكْرِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى وَعَيْسَى ابْنَيْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِمَا، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَ يَسْأَلُهُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ: مَنْ هُوَ؟ فَكَانُوا لَا يَجْتَرِثُونَ عَلَى مَسْأَلَتِهِ يُوقِرُونَهُ وَيَهَابُونَهُ. قَالَ: فَسَأَلَهُ الْأَعْرَابِيُّ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ

إِنِّي أَطَلَعْتُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، وَعَلَيَّ ثِيَابٌ خُضْرٌ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ؟» قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ». [ت (الحديث : 3740)، ق (الحديث : 126) و(الحديث : 127)].

36/664 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يُبَالِي مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ». [راجع (الحديث : 630)].

37/665 - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنْ بَنِي زَهْرَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ، وَرَفِيقِي عُثْمَانُ».